

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس عبد الحميد حسني متول وكلاء أول بوزارة التخطيط ، بصفة مخصوصة ، مع احتفاظه بما يتقاضاه حالياً من مرتب وبدل تثبيل .

مادة ٢ - على وزير التخطيط تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ربى سنة ١٢٩٤ (٢٧ يوليه سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٨٨ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣٦ لسنة ١٩٧٤

قرار :

مادة ١ - تتعديل المادة الأولى من قرار رئيس جمهورية رقم ٥٣٦
لسنة ١٩٧٤ المشار إليه على النحو التالي :

« تعيين السيد / إبراهيم عبد الطيف شهيب مديرًا للؤفسة المصرية
العامة للسياحة والفنادق للتنظيم والتدريب والقوى العاملة تقلان من شركة
فنادق مصر الكبرى بفتحه ومرتبه وبدلاته الحالية » .

مادة ٢ - على وزير السياحة والطيران المدني تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ربى سنة ١٢٩٤ (٢٧ يوليه سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٨٥ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وصل القانون رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ بإصدار قانون الجمعيات التعاونية
والقوانين المتعلقة به .

وحل قرار رئيس جمهورية رقم ٤٤٤ لسنة ١٩٦١ باتفاقه صندوق دعم
الجمعيات التعاونية لصادر الأسمال .

وصل قرار رئيس جمهورية رقم ٣٥٤٠ لسنة ١٩٦٢ في شأن إصدار
اللائحة الداخلية لصندوق دعم الجمعيات التعاونية لصادر الأسمال .

قرار :

مادة ١ - تأجيل صادر باق التروض وفوائد التأسيس المستحقة حتى
٦ أكتوبر سنة ١٩٧٣ حل الجمعيات التعاونية لصادر الأسمال بمحافظة
بور سعيد والإسماعيلية والسويس والبحر الأحمر ودمياط والشرقية
والدقهلية لصندوق دعم الجمعيات التعاونية لصادر الأسمال والمؤسسة العامة
للثروة المائية وذلك حتى ٣١ من ديسمبر سنة ١٩٧٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ربى سنة ١٢٩٤ (٢٧ يوليه سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٨٦ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل نظام السالحين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٧١